

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٣٢ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ثلاثة قراريط (تبرع المواطن/ محمد ناجح حسن زيان) بناحية قرية بنى صالح - مركز الفشن - محافظة بنى سويف ، بالجبان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ، لإقامة محطة رفع صرف صحى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ شوال سنة ١٤٣٨ هـ


(الموافق ٦ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء



مهندس / شريف إسماعيل

ر.و. ٣٤٥٣

مما قرره مجلس الوزراء
 في اجتماعه المنعقد بتاريخ ١٥/٧/٢٠١٧
 بشأن
 تعديل
 المادة ١٠ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم العمل
 رقم ١٠٤ لسنة ٢٠١٥
 المتعلقة بامتناع
 المالكين من العمل في
 العمل بالقطعة
 ونماذج العمل
 رقم ١٠٤ لسنة ٢٠١٥



رئيس مجلس الوزراء
 الدكتور محمد بن عبد العزيز آل سعود

الموافق ١٥/٧/٢٠١٧
 مدير عام العمل بالقطعة